

32 من 72 | وقفات مع آيات الصيام | صدقة الفطر | صالح الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم وقفات مع آيات الصيام الدرس الثالث والعشرون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد - 00:00:00

وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياتكم الله الى هذا اللقاء مع فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان - 00:00:26

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء فحريا الله فضيلته واهلا به. حياكم الله وبارك فيكم اشرتم فضيلة الشيخ في حلقة ماضت الى اهمية ان يتطرق ونلتطرق للحديث حول صدقة الفطر لاهميتها وتخصيص حلقة - 00:00:38

لذلك اه فنود اولا اه جزاكم الله عنا خيرا اه ان تحدثونا عن هذه الفرضية العظيمة اه حكمها وعلى من تجب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:56

على الله وصحبه كما اشرنا سابقا ان الله سبحانه وتعالى شرع في ختام الشهر وبعد نهاية الشهر شرع سبحانه وتعالى اعمالا جليلة اه يختتم بها الشهر ويتبع بها من ذلك - 00:01:16

صدقة الفطر ومن ذلك صيام ستة ايام من شوال فاما صدقة الفطر فانها صدقة فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم في نهاية شهر رمضان ذكرها كان او اثنى - 00:01:41

حررا كان او عدرا عنده ما يفضل عن قوته وقوت عياله في ليلة العيد ويوم العيد فانه يجب عليه ان يخرج صدقة الفطر والحكمة فيها كما جاء في الحديث انها طهرة للصائم - 00:02:08

من اللغو والرفث وانها طعمة للمساكين لأن يوم العيد يوم فرح وسرور بعد نهاية الشهر وقد لا يكون هناك اعمال للكسب وطلب العيش والقوت فيتعطل الفقراء فالله جل وعلا شرع لهم صدقة الفطر ليقتاتوا بها - 00:02:39

في هذا اليوم ولهذا جاء في الحديث انه صلى الله عليه وسلم قال اغنوهم عن السؤال في هذا اليوم ومن اجل ان يشاركون المسلمين في الفرح ويترفع لعيدهم ولا يذهب لطلب القوت - 00:03:12

كما كانوا بسائر الايام فهذه او هذه الامر هي الحكمة بتشريع صدقة الفطر في ختام الشهر نعم فضيلة الشيخ آآ متى تخرج ومن اي شيء تخرج؟ ذكرتم القوة لكن لو ضربتم امثلة على ذلك - 00:03:37

نعم وقت اخراجها وقت الجواز يبدأ قبل العيد بيومين فقط نعم. ولا يستحب لكن من اخرجها قبل العيد بيوم او يومين اجزأته نعم وهذا يسمى وقت الجواز اما وقت الفضيلة - 00:04:01

فانه من غروب الشمس ليلة العيد الى ان يخرج الامام لصلة العيد هذا وقت الفضيلة. نعم واذا اخرها الى عند خروج الناس لصلة العيد فهذا افضل واما وقت وقت وقت - 00:04:22

وقت الفوات نعم. اذا فاتت صلة العيد فانه يخرجها ولو صلى الناس العيد اخرجاها في بقية يومه فان كان متعمدا لتأخيرها فانه يأثم بذلك وان لم يكن متعمدا فانه يخرجها في بقية يوم العيد - 00:04:51

وتجزئه عن صدقة الفطر واما وقت القضاء فهو بعد يوم العيد فيخرجها ولو ولو مضى يوم العيد ولو مضت ايام هي باقية في ذمته

يخرجها قضاء ولهذا يقول العلماء ويخرجها بعد يومه اثما - 00:05:19

فهي لا تسقط يخرجها ولو مضى يوم العيد في اي يوم تيسر له اخراجها لانها دين في ذمته اذا تبين لنا ان اخراج وقت صدقة الفطر

على ثلاث حالات الحالة الاولى وقت الجواز - 00:05:44

وهو ان يخرجها ان يخرجها قبل العيد بيوم او يومين ثانيا وقت الفظيلة وهو ما بين غروب الشمس ليلة العيد الى الخروج لصلاة

العيد ثالثا وقت ايضا هو من وقت الجواز. وهو بقية يوم العيد هذا من وقت الجواز - 00:06:09

لا وثالثا وقت القضاء وهو ما بعد يوم العيد. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ آآ الى من تدفع شيخ اما ام بقية السؤال الاول وهي

من ما النوع الذي تدفع منه؟ نعم. صدقة الفطر - 00:06:40

وصدقة الفطر تدفع من قوت البلد المعتاد ولهذا نوعها النبي صلى الله عليه وسلم الاختلاف البلدان في القوت قال صاعا من فرض

رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من بر - 00:07:06

او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من اقط هذا التنوع من اجل اختلاف الناس في القوت فيخرجها

من غالب قوت البلد - 00:07:27

فان كان يقتاتون هذه الانواع الخمسة فيخرج منها والا وان كانوا يقتاتون من غيرها كالارز والذرة الدخن غيرها من الحبوب فانه

يخرج من قوت البلد هذا الجنس الذي تخرج منه صدقة الفطر - 00:07:52

وهي ان تكون من الطعام المقتات في البلد ولا يجوز اخراج القيمة لأن هذا مخالف لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم لانه امر

باخراجها من الطعام ولان المساكين بحاجة في هذا اليوم الى الطعام - 00:08:17

واما النقود فقد لا يجدون ما يشترون به من هذه النقود في هذا اليوم لأن المحلات محلات البيع في الغالب او في الاكثر تكون مغلقة.

فلا يجدون ولو كانت الدرارهم معهم - 00:08:39

ما يجدون القوت الذي يشترون في هذا اليوم فيعطون قوتا جاهزا للأكل واما مقدار صدقة الفطر فهو كما جاء في الحديث الصحيح

صاع بالصاع النبوبي وهو اربعة امداد هذا مقدارها صاعا من بر - 00:08:59

او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من اقط احسن الله اليكم فضيلة الشيخ فان كان هناك انواع اخرى من

الاطعمة قد بینا ان ان المقصود - 00:09:23

صاع من قوت البلد. نعم. المعتاد فاذا كان البلد يقتات غير هذه الانواع الخمسة فانه يخرج منها كالارز والذرة الدخن وغير ذلك مما

يقتاته اهل البلد. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ الى من تدفع وفقكم الله - 00:09:43

اـ صدقة الفطر تدفع للقراء للقراء خاصة نعم بصنف واحد وهم القراء لأن النبي صلى الله عليه وسلم شرعاً لهم فهي حق للقراء

في هذا اليوم نعم فاحسن الله اليكم فضيلة الشيخ ولان وقت البرنامج انتهى - 00:10:06

لعلنا نكمل بحول الله وقدرته في حلقة مقبلة آآ احكام صدقة الفطر مع فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة لافتاء فشکر الله لفظيلتك - 00:10:33

واجزل له مثوبة والى ان نلقاكم مستمعينا الكرام في لقاء مقبل باذن الله تعالى نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

00:10:47